

القواعد الحاكمة لإجراءات الحصول على الخدمة

وفقا لقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٤٢٤٨ لسنة ١٩٩٨ في شأن تيسير الحصول على الخدمات الجماهيرية ومنها خدمة طلب تعديل ترخيص الملاهي غير السياحية بوحدة الإدارة المحلية بالمحافظات .
تلتزم الجهات الإدارية المعنية بتقديم الخدمة وفق السوراد بهـ هذا النموذج الصادر بتاريخ ٢٠٠٥/١٠/١
(كتمرة للتعاون بين الجهاز المركزي للتنظيم والإدارة ، والمحافظات) من تحديد للمستندات والأوراق والمبالغ المطلوبة للحصول على الخدمة والتوقيينات الزمنية المحددة لإيجازها ، أو الإعلان عن رأيها في الطلب المقدم للحصول عليها - وأي مخالفة لذلك ترتب المسؤولية - وذلك على النحو التالي :

- أولا : المستندات والأوراق المطلوبة :-
- صورة مستند إثبات الشخصية (البطاقة الشخصية / العائلية / الرقم القومي الخ) (الأصل للاطلاع) .
- توكيل رسمي في حالة الوكالة .
- أصل رخصة الملهي لأحكام التعديل .
- موافقة المالك على التعديل بالنسبة للمحال المؤجرة .
- صورة عقد الإيجار (في حالة تغير القيمة الإيجارية الناتجة عن التعديلات) (الأصل للاطلاع) .
- أربع نسخ من الرسومات التفصيلية للتعديلات معتمدة من مهندس نقابي ومستوفاة الدمغة الهندسية .
- صور الشهادات الصحية (إذا ترتب على التعديل زيادة في عدد العمال) (الأصل للاطلاع) .
- صورة المستند الذي يثبت سداد التأمينات الاجتماعية (شهادة / خطاب / إيصال) (إذا ترتب على التعديل زيادة في عدد العمال) (الأصل للاطلاع) .
- صورة البطاقة الضريبية في حالة إضافة نشاط (الأصل للاطلاع) .
- إيصال سداد رسم النظر الميدني مستوفى الدمغة .
- ثانيا : المبالغ المقررة للحصول على الخدمة :-

رسوم تعديل ترخيص الملاهي غير السياحية	مبالغ	
	جنيه	مليم
(خمسون مليم) رسم معاينة عن كل متر مربع من مساحة موقع الملهي الذي تم فيها التعديل .		٥٠
(عشرون مليم) رسم نظر عن كل متر مربع من أرضية كل دور من أدوار الملهي داخلا فيه البلكونات والفردات والخارجات كما يدخل في حساب مساحة الدور الأرضي الانه المكشوفة ويحسب بئر السلم على أساس مسطح أرضيته مضروبا في عدد الأدوار التي توصل إليها ولا يدخل في الحساب دروى السطوح .		٢٠
(مائة مليم) رسم نظر عن كل فتحة إذا كان التعديل عبارة عن إضاءة أو سد فتحات بالملهي . (واحد جنيه) من رسم النظر عن أن يؤدي ماقد يكون باقيا من هذا الرسم خلال أسبوع من تاريخ تكليفه بإدائه .	١	١٠٠
❖ ولا يجوز ان يقل كل من رسم النظر ورسم المعاينة عن جنيه او يزيد عن ٢٥ جنيه . (ثلاثمائة جنيه) ضريبة نوعية .	٣٠٠	
رسم تنمية موارد .		١٠٠
دمغة إيصال (ضريبة نوعية) .		٣٠٠
رسم تنمية موارد .		١٠٠

- عدد حساب رسوم المعاينة والنظر والتفتيش تجبر كمسور الجنيه إلى نصف الجنيه إذا قلت عن ٥٠٠ مليم وإلى جنيه إذا زادت على ٥٠٠ مليم .
- في حالة إجراء أي تعديل على المحال المرخص لها تقتضى زيادة أو نقص القيمة الإيجارية للمحل يعاد تقدير رسم التفتيش السنوي في هذه الحالة اعتبارا من أول يناير من السنة التالية للسنة التي حدث فيها التعديل .
- ثالثا : التوقيينات المحددة لإيجاز الخدمة :-
- يتم تعديل الترخيص خلال شهر من تاريخ تقديم الطلب مستوفيا المستندات واتمام الاشتراطات المطلوبة .

في حالة عدم الحصول على الخدمة في التوقييت المحدد أو طلب مستندات أو مبالغ إضافية تحدث أي مسمى يمكنك الاتصال بإحدى الجهات الآتية :
المحافظة ت :
هيئة الرقابة الإدارية : المركز الرئيسي بالقاهرة ت : ٠٢ / ٢٩٠٢٧٢٨
مكتب الرقابة الإدارية بالمحافظة ت :